بسم الله الرحمن الرحيم

أزمة القيم فى المجتمع الأسلامى
الواقع ومقصود الشرع الحنيف

التحرير العلمى أو التوصيف الحقيقى – فيما نعتقد لهذه المسألة عنوان البحث أنها من القضايا الأستراتيجية بل والحضارية لأمة الإسلام ويبرر هذا الوصف قناعتنا بأن النمو والنضج الداخلى للأمم يمثل العامل الحاسم الذى يحدد مكانتها فى العالم.

ويحدد بالتالى قدرتها على حماية أمنها وتحقيق مصالحها فى إطار ما شرع الله سبحانة لآن إنهيار الأمم ليس بفعل الهجمات والضغوط الخارجية فحسب . حيث هشاشة البناء الداخلى يعد تربه صالحة لنمو الخطر الداخلى والخارجى معا إجتماعيا كان هذا الخطر أو إقتصاديا أو سياسيا ولعل إنهيار الإتحاد السوفيتى والذى إنهار ليس بفعل هجمات وضغوط من الخارج فقط برغم إمتلاكة لأكبر ترسانة عسكرية فى العالم يؤكد هذا النظر مما يعنى ولو من باب حراسة المعروف العمل على إحياء القيم الإسلامية الصحيحة داخل البناء الإجتماعى للآمة حتى تعود فطرة آبنائها إلى الصلاح فيسلم البناء من الخلل والعوار الاجتماعى إتساقا وإتفاقا مع قول الحق سبحانه فى آى الذكر الحكيم مخاطبا نبية عليه السلام (فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون)[١] وفى الجامع لأحكام القرآن لأبى عبدالله محمد الأنصارى القرطبى تعليق طيب جميل على النص القرآنى السابق مفاده :

١– أن الفطرة المرادة فى النص هى الإسلام قال بذلك أبو هريرة واين شهاب وغيرهما قالوا وهو المعروف عند عامة السلف من أهل التأويل وقد عضد هذا

١– الروم أية رقم ٣٠

الرأى بحديث عياض بن حمار المجاشعى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما (ألا أحدثكم بما حدثنى الله فى كتابه أن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين وأعطاهم المال حلالا – لا حرام فيه فجعلوا مما أعطاهم الله حلالا وحراما)[١] كما أن الزجاج والطبرى قد فسرا الفطرة بما يعنى قيم المجتمع السليمة التى يجب أن يتحلى بها كافة الشرائح الإجتماعية فى الأمة وأن إقامة الوجه هنا الواردة فى النص تعنى تقويم المقصد والقوة على الجد فى أعمال الدين وخص الوجه بالذكر لآنه جامع حواس الإنسان وأشرفه ودخل فى هذا الخطاب أمة النبى محمد صلى الله عليه وسلم بأتفاق [٢] وما قاله القرطبى فى معنى الفطرة قاله الفخر الرازى [٣] وقاله قاضى القضاة أبى السعود محمد العمادى المتوفى ٩٥١هـ [٤] وقاله أيضا بن جرير الطبرى ثم أورد أن عمر بن الخطاب مر على معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنهما فقال ماقوام هذه الأمة قال : معاذ ثلاث وهن المنجيات الإخلاص وهو الفطرة فطرة الله التى فطر الناس عليها والصلاة وهى الملة والطاعة وهى العاصمة[٥] وقريب من هذا القول قاله النيسابورى فى هامش اين جرير الطبرى .

وهكذا يمكن القول أن القيم التى يجب أن يتحلى بها أفراد المجتمع الإسلامى بكافة شرائحة الاجتماعية هي قوام نسيج هذا المجتمع فضلا عن أنها تتشابة مع معنى الفطرة المرادة فى النص فى وجه أو آخر ومن ثم تصنف ضمن معطيات رقى الأمة وابدعاتها المختلفة حيث نسبها ممتد الى جذور الأمة مما يشكل أساسا إجتماعيا وفلسفيا فى إطار أوامر الشارع الحكيم ونواهية من

١- الجامع لأحكام القرآن ٢٤/١٤ ط دار الفكر بيروت ١٣٨٤ هـ
٢- المصدر السابق ٢٤/١٤ ومابعدها
٣- أنظر تفسير الفخر الرازى المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب المجلد ١٢٠/١٣ ط دار الفكر بيروت ١٤٠٥ ط
٤ – راجع تفسيره ارشاد العقل السليم ٦٠/٤ ط دار إحياء التراث العربى بيروت بدون تاريخ
٥- أنظر جامع البيان مجلد ٢٦/١٠ ط دار الجيل

أجل إطلاق الطاقات الابداعية للأمة الاسلامية على امتداد

أقاليمها وامصارها المختلفة وفى ذلك إتساق بل عدم تنافر مع الخيرية التى نص عليها القرآن الكريم فى قوله تعالى (كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله)[١] وظاهر الخطاب فى النص الكريم وإن كان يشير إلى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لكنه عام فى كل الأمة ونظيره قوله تعالى فى سورة البقرة (كتب عليكم الصيام) فإن ذلك خطاب مع الحاضرين بحسب اللفظ لكنه عام فى حق الكل كما نقل الفخر الرازى عن الزجاج [٢].

ويزعم الباحث أن هذه الخيرية التى أشار إليها النص الحكيم وإن كانت تمثل جوهر قيم المجتمع الإسلامى إلا أن مقتضياتها أو على الأقل من آثارها ثلاثة محاور كفيلة هى وغيرها من آثار هذه الخيرية فى إطلاق طاقات المبدعين من أبناء الأمة الإسلامية وهذه المحاور تحقق مقصود الشارع الحكيم أو بعض هذا المقصود وهى ما يلى :

المحور الأول :

أن الأمة الإسلامية تتحمل مسئولية خاصة إزاء النهضة العلمية المنشودة ليس فى العالم الإسلامى فقط ولكن فى الدنيا ومع قناعتنا بأن هناك فجوة معرفية واسعة بين المسلمين وغيرهم من أهل الملل الأخرى يميل الميزان فيها لصالح غير أهل الإسلام ومن هنا كانت مسئولية أهل الإسلام – فى ذلك الوقت – لها وجهان :

– **أولها** : العمل على وضع نظام تعليمى يخدم الهدف المرجو ويهيى التربة المناسبة لتأسيس مجتمع متقدم يعتمد الأسلوب العلمى فى التفكير ويحترمه قادر على تحويل المعلومات من معارف مجردة إلى معلومات كفيلة بتغير الواقع

١– آل عمران آية ١١٠

وثانيهما: إحياء القيم الإيجابية المعتمدة على الفكر الإسلامى وتراثة بأعتباره فكرا يبنى عليه التاريخ المديد ودعائم الرسالة التى تستوعب الزمن كله وبهاذين الأمرين يميل الميزان فى هذا الشأن لصالح أهل الاسلام.

والأصل التشريعى لهذا المحور:

فيما نعتقد هو عمومية الرسالة الخاتمة على صاحبها أفضل الصلاه وأزكى السلام حيث هذه العمومية تقتضى البلاغ المبين الواضح – وفاقد الشئ لا يعطية – كما يقول المثل العربى أو الحكم على الشئ فرع عن تصوره كما يقول علماء الأصول فلا يصلح للبلاغ والقيادة وحمل الراية من كان غفلا عطلا منقطعا إلى البطالة مجبولاً على الجهالة عاطلامن كل خلة تدل على فضيلة سقيم السر والعلانية أسير الشهوة عاهر الخلوه وما كانت الأمة الإسلامية هكذا يوما بل هى أوصاف مرذولة وافدة إعتنقها بعض الشباب خربت بيوتهم وخلت من مبادئ الإسلام الخنيف

بل والحق الذى لآمراء فيه أن هذه كلها أو بعضها أمراضا إجتماعية أزاحت بل أهدرت قيما عديدة تحلى بها أبناء المجتمع الإسلامى فى صباه الأخضر اليانع ثم إنها تشيع فى إقليم أو آخر من أقاليم دولة الإسلام كما تشيع فى شريحة أو أخرى من الشرائح الاجتماعية مما أثمر عن خلل اجتماعى على أثره إنزاح كثير من المسلمين عن موقع القيادة التى كلفهم الله بها فكانت أزمة القيم التى نراها الآن فى بعض المواضع وعلاج ذلك يقتضى الصراحة التامة والمكاشفة الواضحة للداء علاجا بالدواء وحراسه للمعروف الذى ارتبط بالخيرية المشار إليها فى النص الحكيم .

المحور الثانى :

أن صلاح القيم فى المجتمع الإسلامى – يضع المشاعل على طريق التقدم العلمى كما يثمر عن الأخذ بأسباب العمران والحضارة ثم إنه يمثل واجهة من أوجه العدل والعدل يرتبط بالعمران والتقدم الحضارى بلاشك وقد تكلم المفكرون الإسلاميون عن ذلك حيث يرون أن العدل من الناحية السياسية

والإجتماعية فيما يتعلق بما للناس من حقوق فى أموالهم أو حقوق مترتبة على أعمالهم هو الذى يثمر عن شعور الرعية بالاطمئنان ومن ثم يحفزهم على الإقبال على العمل المثمر النافع والجد فيه فينتج عن ذلك نماء العمران وإتساع أفقة وكثرة الخيرات والمال والعمل وكل ذلك يؤدى الى تقوية الدولة وبقاء الحكم واستمراره .

وبالعكس تكون عاقبة الإعتداء على أموال الناس وحقوقهم أو غمطهم اياهم إحجام الناس عن مزاولة النافع من الأعمال وركود النشاط مما يؤدى إلى كساد إقتصادى وترهل فى القيم فيتدهور العمران وتضعف الدولة أو تفنى . وقد أكثر الكلام فى ذلك إبن خلدون الذى عقد فصلا فى مقدمته عنون له (فصل فى أن الظلم مؤذن بخراب العمران)[١].

وإذا كان إبن خلدون – يرحمه الله – يربط بين صلاح قيم المجتمع وفسادها بالعدوان من عدمه على أموال الناس حيث يذهب العدوان بآمال الناس فتفسد قيمهم وأخلاقهم وعلى قدر الإعتداء ونسبته يكون إنقباض الرعايا عن السعى فى الإكتساب .. والعمران ووفوره ونفاق أسواقه إنما هو بالأعمال الطيبة والقيم السليمة .

فإن الماوردى قال ذلك أيضا[٢] وقاله أيضا صاحب الخراج [٣] والزمخشرى فى الكشاف [٤] والرازى فى مفاتيح الغيب [٥] وابن تيميه فى السياسة الشرعية [٦] وتلميذه ابن القيم فى الطرق الحكمية [٧].

١– راجع المقدمه ص ٣١٩ فصل ٤٤ ط الأزهرية مصر ١٩٣٠م

٢– أنظر أدب الدينا والدين ص ١١٩ ط الأزهرية ١٩٣٨م وأنظر ماكتبة فى الأحكام السلطانية ط الوطن مصر ١٣٩٨ ص ٣ ومابعدها.

٣– الخراج لابى يوسف ص ١١٥ ومابعدها ط المكتبة السلفية مصر ١٣٥٣هـ.

٤– الكشاف ٢٢٦/١ ط المكتبة التجارية مصر ١٣٥٤هـ

٥– تفسير الرازى ١٢٠/٣

٦– السياسة الشرعية لابن تيمية ص ٧ ومابعدها ط بيروت.

٧– الطرق الحكمية ص ١٣ ط دار الكتب العلمية.

وقاله ايضا صاحب المنهاج وشرحه الرملى بتفصيل دقيق (١) وغيرهم كثير.

ومن ناحية أخرى فإن صلاح القيم فى المجتمع الاسلامى يهدى الى نواميس التقدم العلمى وقواعده وفق شرع الله سبحانه ومن حكمه الخالق سبحانه وتعالى أنها نواميس عامة شاملة لكل الملل والنحل إذا ما أعملها والتزم بها أي مجتمع فإنه يستطيع أن يقطع شوطا بعيدا على طريق ذلك التقدم والعكس صحيح بطبيعة الحال .

ويجب الا يغيبن عن البال فى ان التحرير الدقيق للتقدم الحضارى الذى حازه غير أهل الإسلام الآن أنه تقدم منقوص حيث بنى على الشق المادى فقط ودون خلط أو إلتباس فإن ذلك التقدم لا يحقق للبشرية الهدف المرجو من العلم وبالتالى التطلع إلى السعادة والرضا حيث فكك هذا المنهج التعليمى كل الصلات التى يجب ان تسير وفق المعايير الشرعية لأن العلم عند أهل الإسلام يعنى العمل الإيجابى الذى يغلب أعتى الغرائز ويسيرها وفق مراد الله طوعا أو كرها دون تعصب مذهبى وضيق عقلى كما أنه ردم للفجوة بين السلف والخلف.

وقد قسم علماؤناالنعم إلى حسية ومعنوية وجعلو الأخيرة أشرف فالعلم خير من المال والخلق خير من الانحلال فالراغب يضحى بها - حتى يسلم الدين والشرف وإذا كان الضد يظهر حسنة الضد - كما تقول الأمثال العربية فإنه عند فساد الفطرة لا يوجد علم نافع أو حتى دين وعند نقصان العقل لا يفهم وحى ولقد أقام الإسلام حضارة حققت الغاية العليا من الوجود الإنسانى وكانت وسيلته إلى ذلك هدى الوحى وإجتهاد أئمه ثقات زاحموا بمناكبهم الجبال الراسيات حيث رسموا منهجا للعلم النافع دنيا وأخرى كان من أهم ملامحه :

أ- أن الإسلام دين التوحيد الحق الرافض لكل صور التعدد والماحى لشتى الملل والنحل من وثنيات تربط المرء بغير خالقه سبحانه حتى لا تكون هناك مدابرة

١ - أنظر ١٩٤/٧.

للطبيعة فى جميع نوازع الحياة وفى مقدمتهاعبقرية الأمة وملكاتها الإنسانية أو إكراه للعقول والقرائح على نحو من الأنحاء مع عدم إغفال.

١- أن الناس متفاوتون بالفطرة فينبغى أن يظلوا كذلك وفق شريعة القرآن (ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات) الزخرف أيه ٣٢. وينبغى أن يتفاوتوا بالفضل والجدارة ولا يتفاوتوا بالمظهر والتقليد وأن لهم من الحقوق بمقدار ما عليهم من الواجبات وهم فى غير ذلك سواء.

٢- أن مدابرة الطبيعة شر على عبقرية الأمة لأنها تضع حجرا على سباق الحياة حيثما جرب وفى أي من الأوضاع تمثل للناس وفى ذلك يقول عباس العقاد – يرحمه الله . (وكثيرا ما تسمع من دعاه الماديه كلاما عن الظلم الاجتماعى والعدالة الاجتماعية لأنهم يزعمون أنهم يحاربون الظلم ويقررون العدالة ولكنك لن تتخيل فى الدنيا ظلما أوبل من ظلم التسوية بين غير المتساوين لأنه يجور على الأصلح ولا يحمى المجرد من الصلاح ويقيم العقبات فى سبيل تجديد القوى واستفزاز الهمم وتنشيط الكسالى وتقرير الثقة فى نفوس العاملين)[١].

ب – أن الاسلام هو دين الكمال العقلى والمزايا البشرية السوية فلا مكان فيه لدعاوى جنسية أو تفرقة عنصرية على نحو ما سار عليه النهج التعليمى الغربى كما أنه – أى الاسلام – لازمة من لوازم الجماعات البشرية لا لأنه مصلحة وطنية أو حاجة نوعية بل – لأن الدين عند الله الاسلام لأن فيه صلاح العقيدة الإسلامية التى تستمد منها الجماعات حاجتها التى لا غنى عنها علما وحضارة لعدم تنافره مع الفطرة.

جـ – أن المنهج العلمى فى الاسلام ينهض على النظر فى الكون وعلى أداء العقل لوظيفته المنطقية وعلى رفض تقليد الأوائل دون وعى بل آنه يرى فى تعطيل

١- الفلسفة القرآنية ص ٣٨ ط دار نهضة مصر.

العقل مرادفا للحيوانية ومن مقتضيات النظر فى الكون أن الإيمان ضرورة كونية تحترم العمل والحق تحكم به وتقيم سلطان الدولة على دعائمه وتزدرى الأهواء والتقنينات الأجنبية لأن شريعة الله أساس الحكم فى أرض الله.

والأطوار التى جدت على المجتمع الإنسانى توجب على المسلمين ألا ينحصروا فى الأخذ من مذهب فقهى واحد أو تقليد فقية واحد من فقهاء الأمصار بل يجب العودة إلى الينبوع الذى يستقى منه الكل كتاب ربنا سبحانه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم كما توجب هذه الأطوار أيضا أن يفتح باب الاجتهاد على مصراعية للوفاء بالمصالح الدينية والمدنية التى جدت ثم إن ذلك مدخلا لتقويم السلوك المشين عند البعض من المسلمين فهل فى المنهج التعليمى لغير المسلمين مثل هذه القيم أو الأسس ؟ !! ونرى أن الاصل التشريعى لهذا المحور له وجهان أو بعدان صح التعبير :

البعد الأول :

فقهى اصولى ويندرج هذا البعد تحت عدد من القواعد الأصولية تعنى فى جملتها أن فساد القيم فى المجتمع الاسلامى يمثل لونا من ألوان الضرر يعطل مسيره الأمة يجب إزالته من قبل ولى الأمر الذى له متسع فى باب السياسة الشرعية لإتخاذ ما يراه مناسبا فى هذا الشأن (١) ليرفع عن كاهل الآمة خيار اليأس من جراء ما أفلح فيه الآخرون من غير ملة الإسلام ولم نفلح نحن أهل الإسلام فيه لا تسألنى أخى المقارئ فى ماذا ؟!! لآنك لو أضفت أى مجال من

١- راجع إن شئت ما كتبة الإمام بن القيم يرحمه الله فى إعلام الموقعين ٢/٣ ومابعدها ط مكتبة الكليات الأزهرية مصر ١٣٨٢هـ وماكتبة سلطان العلماء العز بن عبدالسلام فى قواعد الأحكام ١٧/٢ وما بعدها ط دار الجيل بيروت ١٤٠٠ هـ وماكتبة القاضى أبى يعلى الفرافى الأحكام السلطانية ص ٢٩ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣ هـ وأنظر الموافقات للشاطبى ٩١/١٢ تحقيق محمد عبدالله دار ط المكتبة التجارية مصر والقواعد لعبد الرحمن بن رجب الحنبلى المتوفى فى ٧٩٥ هـ ط دار المعرفة بيروت بدون تاريخ .

مجالات التفوق فستجد أن ذلك واقع للأسف شديد المرارة أنظر إلى مجال الطاقة النووية إلى الفضاء إلى الطاقة الشمسية إلى الهندسة الوراثية إلى كل ما يتعلق بالالكترونات . ألخ

تمنيت أن يتداعى نفر من المعنيين بشأن الأمة لكى يبحثوا دروس المشهد الإسرائيلى على القدس الشريف وغيره وكيفية الإفادة من هذا المشهد وأن يتطرق الحديث إلى ما أصبح يمثله التقدم العلمى فى عالمنا المعاصر وكيف أنه لم يعد ترفا ولا حتى أمرا ضروريا وإنما أصبح ضرورةبقاء هذا الذى يحدث حولنا ينبغى أن يحرك فينا شيئا من الرغبة فى تجاوز الفجوة العلمية التى لم تعد قائمة بيننا وبين الدول الصناعية المتقدمة فحسب لكنها صارت شاخصة أمامنا بيننا وبين دول دون بلادنا شانا وحجما وقدرة وهذه الفجوة أصبحت تؤثر على موازين القوى فى منطقتنا حتى غدا إستمرارها عنصر تهديد.

لأمن الأمة إسلاميا وعربيا :

أنا لا أعرف إن كان على ان اعتذر عن ذلك التجاوز – إن كان تجاوزا أم لا لكنى أزعم ان المجتمعات الأخرى وهى عندى التى فرغت من هموم الدنيا لسبقها العلمى أزعم لو أن كاهلها مثقل بمثل همومنا ولو أن ضمائرهم تعانى مما تعانى منه ضمائرنا ولو أن احزانهم عشر معشار مواجعنا وأحزاننا لو أن شيئا من ذلك عندهم لتغيرت أولوياتهم ولشغلوا أنفسهم بالمهم بل ولالزموا مجتمعاتهم من خلال تشريعات وتقنينات لتكون وسيلة للنهوض ألم يكن للناس عجبا من حالنا ونحن أمة ثريه التشريعات المقدسة فى نصوصها والغنية بإجتهاد علمائها هذا حالنا وللننظر مثلا الى قبس من هذه التشريعات مثل :

١– قاعدة الضرر يزال : وهى قاعدة مشهورة فى الشريعة ومعدودة من قواعدها الهامة لقوله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار) وقد بنى عليها كثير من الأحكام الشرعية كالحجر على فاقد الأهلية وناقصها وثبوت حق الشفعة وأنواع الخيار وضمان المتلفات وفسخ النكاح بالعيوب أو الإعسار والقسمة

بين الشريكين ونصب الأئمة والقضاة وكل ما يؤدى الى صلاح حال الأمة ولو بسطوة السلطنة وقوة التشريع لم لا تتخذ هذه القاعدة وسيلة لتغير سلبيات السلوك عند البعض

٢- قاعدة درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة : والتحرير العلمى الدقيق لهذه القاعدة الأصولية يعنى أن عناية الشارع بالمنهيات أشد من عنايته بالمأموريات لقوله صلى الله عليه وسلم (إذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشئ فأتوا منه ما استطعتم) ولهذا ..

نهى عن الصلاة فى مسجد الضرار فى قوله تعالى (والذين إتخذوا مسجدا ضرارا وكفرا وتفريقا بين المؤمنين وإرصادا لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفن إن أردنا إلا الحسنى والله يشهد إنهم لكاذبون ، لا تقم فيه أبدا .. الآية)[١] ولأبى بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربى المتوفى عام ٥٤٣ هـ تعليق على الأية نصه .

(أنهم كانوا جماعة واحدة فى مسجد واحد فأرادوا أن يفرقوا شملهم فى الطاعة وينفردوا عنهم للكفر والمعصية وهذا يدلك على ان المقصد الأكثر والغرض الأظهر من وضع الجماعة تأليف القلوب والكلمة على الطاعة وعقد الزمام والحرمه بفعل الديانه حتى يقع الأنس بالمخالطة وتصفو القلوب من وخر[٢] الأحقاد والحساده .. الخ) ماروى عن إمام المذهب مالك يرحمه الله فى هذا الشأن [٣]. ويدخل فى هذه القاعدة الأصولية أيضا ما إذا تعارض دليلان أحدهما يقتضى الإباحة والثانى يقتضى التحريم فإن الثانى يقدم لأن ترك المباح أولى من إتكاب المحرم ولأن ترجيح الإباحة يقتضى تكرار النسخ أذ يكون دليل الإباحة ناسخا لدليل الحرمه ويكون هذا ناسخا للإباحة الأصلية إما ترجيح دليل

١- التوبة أي ١٠٧ ، ١٠٨

٢- أصل معنى الوخر الوسخ

٣- أحكام القرآن لابن الغربى ١٠١٣/٢ ومابعدها تحقيق على محمد البجاوى ط دار المعرفة بيروت بدون تاريخ وراجع ما كتبه الفخر الرازى فى تفسيره للنص مجلد /٩٦ وما بعدها.

الحرمة فلا يترتب عليه هذا لأنه سيعتبر ناسخا لدليل الإباحة الذى جاء مطابقا للإباحة الأصلية . ولهذا قال على رضى الله عنه حين سئل عن الجمع بين أختين بملك اليمين احلتهما آية وحرمتهما آيه فالتحريم احب إلينا فكأنه رأي الأخذ بالتحريم أحوط ويعنى بالآية الأولى قوله تعالى (فواحدة أو ماملكت أيمانكم) وبالآية الثانية قوله تعالى (وأن تجمعوا بين الإختين) (١) وتوظيف هذه القاعدة فى اصلاح مافسد من قيم الناس أو بعضهم أمر واضح لا يحتاج إلى بيان .

٣- قاعدة يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام (٢) والمعنى المقصود ان نفع الجماعة مقدم على نفع الفرد ولهذا وجب نقض الحائط المملوك اذا مال إلى الطريق .. وإن تضرر مالكه .. منعا للضرر عن الكافة وجاز رمي الأعداء المتترسين ببعض جندنا بالمقذوفات القاتله منعا للأضرار بالأمة كلها وجاز الحجر على الطبيب الجاهل والمفتى الماجن والمكارى المفلس وجاز بيع طعام المحتكر جبرا عنه وجاز التسعير عند تجاوز التجار الحد المعقول فى الربح وجاز منع الحداد وأن ينشئ حانوته بين تجار المواد القابله للاشتعال ونحو ذلك (٣).

وبعد فهذه القواعد وغيرها كليات شرعية يمكن توظيفها فى اصلاح مافسد من قيم اجتماعية عند بعض الشرائح . فى دنيا الناس اتساقا مع المقصد الشرعى من وضع الشريعة وهى اخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبدالله اختيارا كما هو عبدالله إضطرارا وإذا كانت السلوكيات هى البطاقة التعريفية للمسلم فإن الإسلام ضبطها بقواعده.

البعدالثاني: وينسب إلى الفقه السياسى الإسلامى كما انه ينتمى بالضرورة إلى خصائص الدولة فى الاسلام وفى أهم هذه الخصائص نلتمس

١- راجع كشف الاسراء ٣٠٢/١ وأشباه من نجيم ص ٦٣ ومابعدها ط دار المعرفة بيروت بدون تاريخ.

٢- انظر ما كتبة الغزالى فى المستصفى ٣١١/١ وما بعدها ط دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٣هـ.

٣- انظر ما كتبة الشاطبى فى الموافقات ١٩٧/٢ ومابعدها وما كتبه ابن القيم فى اعلام الموقعين ٦٠/٣ ومابعدها.

الدواء لعلاج أزمة القيم فى المجتمع الاسلامى – اما كيف يكون ذلك ؟ فالمصادر المعصومة فى الاسلام كما ان تاريخه المتفاوت بين مدو وجزر سواء أكان هذا التاريخ سياسيا أم ثقافيا كل ذلك يؤكد أن المراد بكلمة شعب أو أمة اصلا ليست هى التى تربط بينها وحدة المكان أو الدم أو اللغة فهذه روابط صناعية أو عارضة أو ثانوية فى منظور الفقة السياسى فى الاسلام ولكن الرابطة أصلا هى الوحدة فى العقيدة فكل من إعتنق الاسلام من أي جنس أو لون أو وطن فهو عضو فى دولة الإسلام فنظرة الإسلام إنسانية وافقة عالمى.

ولا كذلك الأمر فى الفقه السياسى الغربى لأن المراد بالشعب فى هذا الفقة هو المحصور فى حدود جغرافية يعيش فى إقليم واحد تجمع بين أفراده روابط من الدم والجنس واللغة والعادات المشتركة وهذا يعنى وبالضرورة أن الاسلام دين ودولة معا كما انه عالمى البلاغ وليس من المجدى أن نرد على من يذكر ذلك أن نروى لهم أقوال علماء الإسلام فقد لا يقتنعون بما قالوا ولا أن نبدأ بذكر حقائق التاريخ فقد يعمدون إلى المكابرة فيها. لذا فإننا سوف نكتفى بإثبات بعض ما قاله علماء الإستشراق فى هذا الشأن لاسيما وأنهم قاموا بعرض آرائهم فى عبارات صريحة قاطعة ومن هؤلاء :

أ – د/ فتز جرالد (Dr-V-Fitzqerceld) وهو يقول ما نصه .. (ليس الاسلام دينا فسحب (A-Religion) ولكنه نظام سياسى ايضا (APolitical - System) ثم يقول وعلى الرغم من انه قد ظهر فى العهد الإخير بعض افراد من المسلمين يصفون أنفسهم بأنهم عصريون يحاولون أن يفصلوا بين الناحيتين فإن صرح التفكير الإسلامى كله قد بنى على اساس ان الجانبين متلازمان لا يمكن ان يفصل أحدهما عن الأخر (١).

ب – يقول د/ شاخت (Dr- Schacht) على أن الاسلام يعنى اكثر من دين انه يمثل نظريات قانونية وسياسية وجملة القول انه نظام كامل من الثقافة يشمل

١– انظر Muhammedan - Law - ch - I, P.Vol-VIII. P 333.

الدين والدولة معا (١).

اذن صار واضحا ان الإسلام لم يكن مجرد عقائد دينية فردية وانما استوجب اقامة مجتمع مستقل له اسلوبه المعين فى الحكم وانظمته وقواعده الخاصة به ثم انه عالمى التوجه كما يقول أهل الاستشراق المنصفين . ولا يحتاج نير العقل مسلما كان ام غير مسلم إلى براهين تاريخيه أو نصوص قطعية السند كما هى قطعية الدلالة لتأكيد هذه الحقيقة الثابتة (٢).

ومن ينكر هذه الحقيقة شأنه شأن الأعمى ينكر وجود الشمس لأنه لا يراها كما أنه ينكر أمرا معلوما من الدين بالضرورة بل إن الإسلام اوجد نظاما للحكم الحاكم والمحكوم فيه جميعا متعاونون فى امانة الحكم وامانه الاصلاح على طلاقه العبارة دون قيود كل بما يستطيع وكل بما يصلح له وما يصلح عليه تأسيسا على انه ما من جماعة بشرية تتم فيها امانة الشورى وامانة الاصلاح وامانة التعاون ثم يعروها انحلال او يخشى عليها فساد ويلحق بقواعد الحكم قواعد توزيع الثروة وهى فى القرآن تمنع الاسراف وتمنع الحرمان فاختزان الاموال محرم كل التحريم لانه جعل للإنفاق فى سبيل الله وفى طيبات العيش وفى مرافق الحياة .

والمحرومون العاجزون عن العمل محسوب لهم حسابهم فى الثروة العامة فريضة لازمة لاتبرعا يختاره من يختار لأن الامر بإتيان الزكاه موجه الى كل مسلم قادر عليها وفى سبيلها حارب الخليفة الأول جموع المرتدين وهم اوفر عددا وأكمل عدة من المسلمين وقلما تمتحن امة بالبلاء فى نظامها وقواعد حكمها الامن قبيل هاتين الآفتين اموال مخزونه لا تنفق فى وجوهها وفقراء محرومون لا يفتح لهم باب العمل ولا باب الأحسان وكلتا الآفتين ممنوعة متقاه فى حكومة الإسلام.

١- "Encyclopaedia - of soclal schences "

٢- نحيل القارى الكريم إلى ما كتبه علماء الفقه السياسى الاسلامى ولمزيد من التفاصيل انظر النظريات الساسية د/ محمد الريس ص ٢٨ ط التراث من امثال الامامة والسياسة لابن قتية والاحكام السلطانية للفرا والماوردى والخراج لابى يوسف وغيرهم كثير.

واذا كان الإسلام عالمى التوجه فريد النظام جعل التعدد فى الامم وسيلة التعارف والتعاون وليس بوسيلة للإدعاء والتنابذ والتعصب للأجناس والتعالي بالعصيان فإن عمر الفاروق رضى الله عنه يتكلم عن الصديق ويشير إلى بلال الحبشى فيقول (هو سيدنا وأعتق سيدنا) والعجب العجاب أن يسمع الإنسان أحيانا صراخا للأسف من بعض من ينتسبون إلى الإسلام ينعون عليه قصور فى تشريعاته وجمود وعدم مرونه فى أنظمتة وهم فريق ينطبق عليهم قول الحق سبحانة(افرأيت من إتخذا الهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله أفلا تذكرون)[١]. ولو أنهم أمعنوا النظر لوجدوا المعالم الرائعه فى نظام الحكم فى الإسلام ومنها .

١- أن الإسلام أعطى المساواة حقها وأعطى التفاوت بين الآحاد والطبقات حقه فلا يمتنع التفاوت ولا يكون مع هذا سبباً للظلم والإجحاف بالحقوق بل سببا لإعطاء كل ذى حق حقه ولو كان من المستضعفين فى الجنس أو المنزلة الإجتماعية.

٢- بإقرار التعاون فى النظام السياسى فى الإسلام أقر القرأن الكريم أصلح النظم التى تستقيم عليها حياه الفرد والجماعة لآن سنة الإختلاف بين الأحياء عموما أعمق من حياة البشر بل أعمق من كافة النظم الإجتماعية والإقتصادية.

٣- حكمة التفاوت ظاهرة وآفة التشابه والتساوى أظهر لآن الحياة تفتقر إلى المزايا إذا قصرت حركتها على تكرار صورة واحدة من كل الأفراد وجعلتهم نسخة واحدة لا فضل لبيئة منهم على بيئة ولا لمجموعة منهم على مجموعة بيد أنها تزخر بالتجدد والمزايا وإيداع الملكات كلما طرا التفاوت فى الصفات بل والتفاوت فى الأنصبه يكفى فضل التطلع إلى بلوغ الغايات والتقدم فيه.

١- الجاثيه أيه ٢٣

٤- راعى النظام السياسى فى الإسلام أنه لا معنى للتفاوت إذا تساوى القادر والعاجز والعامل والكسلان الذى يكسل لا يخاف على وجوده والذى يعمل لا يطمح إلي رجحان لآن القدرة تكاليفها عالية ثقيلة وأعباؤها جسيمة ومطالبها كثيرة والناس قد فطروا على أن يتهيبوا وينكصوا عنها إذا لم يكن لهم وازع من الخوف ودافع من الطموح فالتفاوت موجود كما أنه لازم ولكنه لالزوم ولا فائدة فيه إذا لم يقترن به رجاء وإشقاق (١).

تكلم هذه بعض معطيات النظام السياسى فى الاسلام وهى ومعطيات عالمية التطبيق تشمل الكون كله ومن مقتضيات هذه العالمية أن يثبت الإسلام قيما عالية الذوق رفيعة المستوى وقد فعل ذلك لآنها لزوم حركة الحياة السوية فهل إحتفظ المسلمون بهذه القيم الأن ؟ !!

المحور الثالث :

أولا : يدور هذا المحور حول الإنتماء إلى الإسلام وتحقيق مقصود الشرع الحنيف باعتباره أفضل رد على كل من خرج من عباءة صهيون يتعبد بدعم إسرائيل ثم أن هذا المحور أيضا له علاقة وثيقة بالقيم الإجتماعية فى الإسلام أما كيف ذلك وبيانه ؟ فهو كما يلى :-

نحن أمه الإسلام – الآن – وبالمعايير المادية البحتة من صناعة وتكنولوجيا وصادرات وغيرها قد لا تكون فى مصاف الدول المتقدمة التى نحاول بإخلاص ودأب أن نلحق بركبها- لكن نحن بالمعايير الحضارية من ثقافة وتاريخ وآثار وقيم سليمة فإن العالم كله يشهد لنا بالسبق والتفرد إذ لا يزال العالم يكتشف كل يوم جانبا جديدا مبهرا من جوانب عظمة الإسلام وحضارتة التى قامت على الإبداع الإسلامى العميق فى كل من المجالات فالوجدان الدينى الطاغى والقدرة العلمية الفائقة والدأب على العمل والجلد على الإنجاز والبراعه فى المعمار والتشريع والهندسة ألخ كل أسباب الرقى والتقدم والعمران الحضارى المبنى

١- أحيل القارئ الكريم لأن يتلو من أيات الذكر الحكيم بإمعان سورة الزخرف لاسيما آية ٣٢ ومابعدها.

على التوازن الدقيق بين حاجات الفرد والجماعة من جهة وحاجات الجسد والروح من جهة أخرى أصول ثابتة فى التشريع الإسلامى ومصادره المعصومة وغاية ذلك كله مصالح الخلق جميعا على صفة الدوام والإبدية يقوله الشاطبى يرحمه الله تعالى فى موافقاته.

١- (إذا ثبت أن الشرع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الأخروية والدنيوية وذلك على وجه لا يختل لها به نظام لا بحسب الكل ولا بحسب الجزء وسواء فى ذلك ما كان من قبيل الضروريات أو الحاجيات أو التحسينات فإنها لو كانت موضوعة بحيث يمكن أن يختل نظامها أو تخل أحكامها لم يكن التشريع موضوعا لها إذ ذاك بأولى من كونها مفاسد لكن الشارع قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق فلابد أن يكون وضعها على ذلك الوجه أبديا وكليا وعاما فى جميع أنواع التكليف والمكلفين وجميع الأحوال إلى أن يقول يرحمه الله (المصالح المجتلبه شرعا والمفاسد المستدفعه إنما تعتبر من حيث تقام الحياة الدنيا للحياة الأخرى لامن حيث أهواء النفوس فى جلب مصالحها)[١].

ومن المعروف أن تكاليف الشريعة الإسلامية عامة شاملة لكل المكلفين لا يتوجه الخطاب بها إلى بعض الناس دون بعض ولا يستثنى منها عظيم ولا حقير[٢] لأنه لو كان بعض الناس خارجا عن دائرة التكليف فى حكم من أحكام الشريعة لكان النبى صلى الله عليه وسلم غير مرسل إليه بهذا الحكم فلا تكون رسالته عامة وهذا نقض للنصوص ثم إن الشريعه موضوعة لمصالح العباد جميعا وهذا نقض للنصوص ثم إن الشريعة موضوعة لمصالح العباد جميعا ولا تكون كذلك إلا إذا كانت عامة وإذا كان المراد بهذا العموم أن لا يتساوى أحاد الناس فى التكاليف من كل وجه كما يقول علماء الأصول فإنه لاينا فى هذا العموم خروج الصبيان المجانين ونحوهم من دائرة التكليف لأنه مبنى على حكم

١- الموافقات ٢, ٣٧

٢- النصوص التى تؤكد ذلك أكثر من أن تعد فيرجع إليها فى مظانها فى الكتاب والسنه المطهره

العقل بعدم إمكان تكليفهم وكذلك لاينا فيه ما صدر من المشرع نفسه من التخصيص فإنه لم يقع إلا فى حوادث جزئية دعت إليها ضرورة الإنشاء والتدرج فى التكليف قبل تمام الشريعة وأستقرارها وأنتهت كلها بإنتهاء عهد التشريع الأول (١).

ثانيا: المقاصد التى يراد حفظها بالشرائع لا تعدو ثلاثة أنواع:

أ- المقاصد الضرورية وهى التى تتوقف عليها حياة الناس الدينية أو الدينوية بحيث لو فقدت إختلت الحياة فى الدنيا وفات النعيم وحل العقاب فى الأخرة وتنحصر فى المحافظة على خمسة أمور الدين والنفس والعقل والمال وتتجه التكاليف فى المحافظة على هذه الضروريات وجهتين :-

الأولى: إقامة هذه الضروريات بتحقيق أركانها وتثبيت قواعدها.

الثانية: درء الخلل الواقع أو المتوقع فيها.

وزيادة فى البيان نقول : أصول العبادات شرعت لإقامة النفس والعقل والسعى فى طلب الرزق والمعاملات بين الناس سواء كانت متعلقة بالأبضاع أم بالأعيان أم بالمنافع شرعت لإقامة النسل والمال وهكذا.

ب – المقاصد الحاجية وهى التى يحتاج إليها الناس لرفع المشقة ودفع الحرج عنهم وإذا فقدت لا تختل بفقدها حياتهم كما يقع فى النوع الأول بل يصيبهم من فقدها حرج ومشقة لا يبلغان مبلغ الفساد المتوقع فى فقد الضروريات ومثال ذلك فى العبادات الرخص الشرعية وفى المعاملات إباحة عقود السلم والأستصناع والمزراعة وفى العقوبات تضمين الصناع.

جـ – المقاصد التحسينية وهى ما يرجع إلى أجتذاب ما تأنفه العقول

١- لبيان وتفصيل ذلك يراجع نيل الأوطار للشوكانى فى ٢٧١/٥ فى شأن شهادة خزيمة وأنظر ص ٧٥ من الطرق الحكمية وإعلام الموقعين ١١٨/١ ومابعدها وراجع فى كتب أصول الفقه باب شروط العله كالمستصفى ٣٤٥/٢ وأنظر ما ذكره صاحب زاد المعاد فى ٢٢٨/١ ومابعدها.

الراجحات وإلى الأخذ بمحاسن العادات وما تقتضية المروءات ورعاية أحسن المناهج فى العادات والمعاملات ومثال ذلك فى العبادات ستر العورات وأخذ الزينة عند كل مسجد وفى العادات تجنب الإسراف وفى المعاملات الإمتناع عن بيع النجاسات وفى العقوبات منع المثله والغدر ومن المعروف فى علم الأصول أنه يتعلق بأذيال كل قسم من هذه الأقسام الثلاثة ما يجرى منه مجرى التكملة .

٣- ومن القواعد الأصولية فى هذا الشأن أن الأصل مقدم على ماهو مكمل له بداهة فلا ينبغى أن يعنى بالمكمل إلى الحد الذى يبطل به الأصل فلا يعتد بأمر تحسينى إلى الحد الذى يبطل أمراً حاجيا أو ضروريا ولا يعتد بأمر حاجى إلى الحد الذى يبطل ضروريا فالصلاة ضرورة لحفظ الدين وأستقبال القبله مكمل لها فلا يصح أن تسقط الصلاة للعجز عن أستقبال القبلة وهكذا[١] والأصل التشريعى لما سبق بيانة أو دليل إنحصار مصالح الخلق فى هذه الأنواع الثلاثة استقراء مصالح الناس.

واستقراء احكام الشريعة الغراء والنظر فى ادلتها الكلية والجزئية وبحث ما انطوت عليه من هذه المقاصد فإنه يؤدى إلى القطع باعتبار الشارع لها على نحو ما يستفاد من القطع بالتواتر المعنوى [٢].

٤- والسؤال - الأن - هو - هل يعد من قبيل الفساد فى الدليل والتعسف فى الاستنتاج والنقض فى الحكم ؟أن يقال أن الصلة وثيقة غير منبته بين القيم الاجتماعية فى الاسلام ومقاصد الشرع الحنيف ؟ من يرى أن لا صلة بينهما فنظرة قاصر وقوله مردود ولتوظيف ما ندعو اليه فى حياة الناس نقول .

١- أنظر المستصفى ٣٨٩/١ والموافقات ٦/٢ ومابعدها .
٢- الموافقات ٣٢/٢- ٣٤.

إن الشرع الإسلامى يزخر بالنصوص الدينية والتعاليم التى تستهدف حفظ التوازن فى الكون والحياة والتعامل الراشد فى الموارد الطبيعية وتنهى عن الاسراف والتبذير فعندما يظهر فى المجتمع لسبب أو لاخر عادت أو قيم تتنافر مع هذه النصوص فذاكم امر مبتوت الصلة بشرع الله ولا يكون باسم الشرع ولا على حسابه فمثلا الموقف الاسلامى من قضية البيئة يستند إلى مقاصد الشريعة والتى تتمثل في الحفاظ على مقومات الحياة الخمس الدين والنفس والعقل والعرض والمال حيث يؤدى التلوث إلى الاضرار بهذه المقومات من خلال الزيادة التراكمية للعناصر المضادة بالبيئة والذى يمكن ان يوصف فقهيا بأنه ضرر كبير مستدام مما يدخل فى نطاق التحريم الشرعى ومن ثم فإن حماية البيئة تدخل فى نطاق الوجوب الشرعى إين جهاز الحسبة فى الامم الاسلامية تحت اى مسمى يكون ؟ !! (١).

ومع إيماني المطلق بأن الشروق الإسلامى لا يحجبة دخان وإن كثرت المداخن بيد ان الفقة الإسلامى بكافة ادلتة وجودة صناعته مطلوب للتوظيف فى هذه الفترة الحرجة من حياة المسلمين لان معاييره أساسها المصلحة التى وضعها الشارع ثم ان الواقعية فى هذا الفقة فى نظرته إلى الفرد كنقطة اساسية ينطلق منها إلى الاصلاح الاجتماعى ونظرته إلى الجماعة باعتبارها ذات مصلحة جوهرية مستقله ثم نظرة إلى المال كقوام مادى للحياة ونظرته إلى الضروريات الخمسة التى هى مقاصد اساسية فى الشرع تدور عليها.

احكامه لصيانتها وما يتبعها باعتبارها قوام كل مجتمع إنسانى كل ذلك يحتاجه اهل الاسلام الآن من خلال عرض رشيق العبارة عصرى يتلائم وحياتهم المدنية المعاصرة اما كيف نزل هذا الفقة الشامخ إلى ارض الواقع واعترف

١- احيل القارئ الكريم إلى ما كتبة صاحب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة تحقيق د- السيد الباز العرينى ط دار الثقافة بيروت ١٤٠١هـ.

بالمصلحتين الفردية والجماعية وجعل منهما غاية مزدوجه للتشريع العلمى ؟؟ ثم كيف يكون العلاج التطبيقى من منظور هذا الفقه لما تموج به بعض الشرائح الجماعية من قيم تتنافر ومقصود الشرع ؟

فذلك أمر أدعو الله سبحانه ان يلحقنى فيه التوفيق فى لقاء آخر إن شاء وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى اللهم وسلم وبارك على خير خلق اله أجميعن

د/ الحسينى سليمان جاد

ڤلل الجامعة – الزقازيق

مارس ١٩٩٢م